

تاج العروس من جواهر القاموس

الحَصَرُ : البُخْلُ وقد حَصَرَ إِذَا بَخِلَ ويقال : شَرَبَ القَوْمُ فَحَصَرَ عليهم
فُلَانٌ أَيْ بَخِلَ وَكُلُّ من أَمْتَنَعَ من شَيْءٍ لم يَقْدِر عليه فقد حَصَرَ عنه .
الحَصَرُ : العِيَّ في المَنْطِقِ . تقولُ : نَعُوذُ بِكَ من العُجْبِ والبَطَرِ ومن
العِيَّ والحَصَرِ . وقد حَصَرَ حَصْرًا إِذَا عَيَّى . وفي شرح مُفَصَّل
الزَّمَخْشَرِيَّ أَنَّ العِيَّ هو استِحْصَارُ المَعْنَى ولا يَحْصُرُكَ اللِّسْفُطُ
الدَّالُّ عليه والحَثَرُ مثْلُهُ إِلَّا أَنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا لِسَبَبٍ مِنْ خَجَلٍ أَوْ غَيْرِهِ .
قيل : الحَصَرُ : أَنْ يَمْتَنَعَ عَنِ القِرَاءَةِ فلا يَقْدِرَ عَلَيْهِ . وكُلُّ مَنْ
أَمْتَنَعَ من شَيْءٍ لم يَقْدِرَ عَلَيْهِ فقد حَصَرَ عَنْهُ . قال شيخُنَا : كلامُ
المُصَنِّفِ كالمُتَنَاقِضِ لِأَنَّ قَوْلَهُ يَمْتَنَعُ يَقْتَضِي اخْتِيَارَهُ وَقَوْلُهُ : فَلَا يَقْدِرُ
صَرِيحٌ فِي العَجْزِ وَالْأَوَّلَى أَنَّهُ يُقَالُ : وَأَنْ يُمْنَعَ مِنَ الثَّلاثِيَّ مَجْهُولًا .
قُلْتُ : إِذَا أَرَدْنَا بِالْأَمْتِنَاعِ العَجْزَ فَلَا تَنَاقُضَ . الفِعْلُ فِي الكُلِّ حَصَرَ
كَفَرَحَ حَصْرًا فهو محصورٌ وحَصِيرٌ . والحَصِيرُ : الضَّيِّقُ الصَّادِرُ
كَالحَمُورِ كَصَبُورِ . قال الْأَخْطَلُ : .

وشارِبٍ مُرْبِحٍ بالكَّأْسِ نَادِمَنِي ... لا بالحَمُورِ ولا فيها بِرِسَّارٍ . الحَصِيرُ :
البَّارِيَّةُ وقد صَاحَبُ العَيْنِ وَكَثِيرٌ مِنَ الْأَثَمَةِ فِي أُمُوتِهَا وَهُوَ الصَّوَابُ .
وفي المصباح البَّارِيَّةُ : الحَصِيرُ الْخَشِينُ وَهُوَ المَعْرُوفُ فِي الاسْتِعْمَالِ ثُمَّ ذَكَرَ
لُغَاتِهِ الثَّلَاثَةَ وَقَالَ غَيْرُهُ . الحَصِيرُ : سَفِيفَةٌ تُصْنَعُ مِنْ بَرْدِيٍّ وَأَسَلِ ثُمَّ
يُفْتَرَشُ سُمِّيَ بِذلِكَ لِأَنَّهُ يَلِي وَجْهَ الْأَرْضِ . وفي الحديث " أَفْضَلُ الْجِهَادِ
وَأَكْمَلُهُ حَجٌّ مَبْرُورٌ ثُمَّ لَزُومُ الحُصْرِ " بضمَّ فَسُكُونُ جَمْعِ حَصِيرٍ
لِلَّذِي يُبْسَطُ فِي البُيُوتِ وَتُضَمُّ الصَّادُ وَتُسَكَّنُ تَخْفِيفًا . وقيل سُمِّيَ
حَصِيرًا لِأَنَّهُ حُصِرَتْ طَاقَتُهُ بَعْضُهَا مَعَ بَعْضٍ . وفي المثل : " أَسِيرٌ عَلَى
حَصِيرٍ " . قال الشَّاعِرُ : .

فَأَضْحَى كَالْأَمِيرِ عَلَى سَرِيرٍ ... وَأَمْسَى كَالْأَسِيرِ عَلَى حَصِيرٍ . الحَصِيرُ :
عَرَقٌ يَمْتَدُّ مُعْتَرِضًا عَلَى جَنْبِ الدَّابَّةِ إِلَى نَاحِيَةِ بَطْنِهَا . وبه
فَسَّرَ بَعْضُهُمْ حَدِيثَ حُذَيْفَةَ : " تُعَرَّضُ الْفِئَتَانُ عَلَى الْقُلُوبِ عَرَضَ الحَصِيرِ
" شَبَّهَ ذَلِكَ لِإِطَافَتِهِ . الحَصِيرُ : الحَصِيرُ : لَحْمَةٌ كَذَلِكَ أَيْ مَا بَيْنَ الْكَتِفِ
إِلَى الْخَاصِرَةِ . الحَصِيرُ : الْعَصَبَةُ الَّتِي بَيْنَ الصِّفَافِ وَمَقَاطِ الْأَضْلَاعِ .

وهو مُذَقَّطَعُ الْجَنْدَبِ . وفي كتاب الفرق لابن السَّيِّد : وَحَصِيرُ الْجَنْدَبِ : ما ظَهَرَ
 من أَعَالِي ضُلُوعِهِ . قيل الحَصِيرُ : الْجَنْدَبُ زَفَسُهُ سُمِّيَ بِهِ لِأَنَّ بَعْضَ
 الْأَضْلَاعِ مَحْصُورٌ مَعَ بَعْضِ قَالِهِ الْجَوْهَرِيَّ وَالْأَزْهَرِيَّ . ومنه قَوْلُهُمْ :
 دَابَّةٌ عَرِيضُ الْحَصِيرَيْنِ . وَأَوْجَعَهُ الْحَصِيرِيَّةُ : ضَرْبٌ شَدِيدٌ كَمَا فِي
 الْأَسَاسِ الْحَصِيرُ : الْمَلِكُ لِأَنََّّهُ مُحْجُوبٌ عَنِ النَّاسِ أَوْ لِكَوْنِهِ حَاصِرًا أَيْ
 مَانِعًا لِمَنْ أَرَادَ الْوَصُولَ إِلَيْهِ . قال لَبِيد : .
 وَقَمَّاقِمٍ غُلَبِ الرَّقَابِ كَأَنَّهُمْ ... جَنَّ عَلَى بَابِ الْحَصِيرِ قِيَامُ
 وَالْمُرَادُ بِهِ الذُّعْمَانُ بِنُ الْمُتَذَرِّ . ورُوي : .
 " لَدَى طَرْفِ الْحَصِيرِ قِيَامُ